

ما حكم السفر لبلاد الكفر للسياحة؟ من فتاوى المجلس الفقهي 08

محمد هشام طاهري

يقول السائل ما حكم السفر لبلاد الكفر للسياحة؟ الاصل كما قال الله عز وجل في القرآن ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم.
قالوا فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض - 00:00:00

قال ولم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها؟ قال ابن عباس نزلت هذه الآية في قوم من المسلمين كانوا في ديار الكفر فخرجوا مع الكفار فماتوا او قتلوا. فإذا كان هذا الامر بهذه الشناعة الفظيعة - 00:00:20

في من يكثر سواد الكفار كما بوب عليه البخاري رحمه الله قال باب من كره ان يكثر سواد سواد في الفتنة والظلم. فذكر هذا هذه الآية وهذا التفسير. فلا يجوز - 00:00:40

مسلمًا يذهب إلى بلاد الكفار فينفعهم من جهة السياحة وإنما يسافر الإنسان إلى بلاد الكفار للضرورة أو الحاجة للضرورة مثل العلاج أو الحاجة مثل التجارة. أما ما سوى ذلك فلا. فإن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عن أنه - 00:01:00

وقال أنا بريء من أقام بين ظهراني المشركين. فلا ينبغي للإنسان أن يذهب إلى بلاد الكفار ثم يرى الكفر والشرك فضلًا عن آآ المعاصي ولا يستطيع أن يفعل شيء. لماذا يعرض الإنسان نفسه - 00:01:20

مثل هذه المنكرات الشركية والكافرية والمحرمة ثم هو لا يستطيع أن يفعل شيء. الاصل كما قال الله جل ان الذين امنوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون. وقال فلا تقع بعد الذكرى مع القوم الظالمين - 00:01:40

الله يقول فلا تقع بعد الذكرى مع القوم الظالمين. فكيف يذهب الإنسان إلى بلاد شعائرها كفر وفيها الكفر الصراح ولا يسمح لاقامة المساجد فيها وليس هناك علامات للمسلمين فهذا أمر في غاية الخطورة. ولذلك افتى مشايخنا وعليه فتوى شيخنا وشيخ مشايخنا الشيخ ابن - 00:02:00

والشيخ ابن عثيمين رحهم الله وعليه فتوى الشيخ الألباني رحمه الله من مشايخ هذا العصر الذين ادركوا هذه الفتنة كان الناس قدّيما لا يسافرون إلى بلاد الكفر إلا لضرورة أو حاجة. نسأل الله جل وعلا - 00:02:30

ان يبصروا في ديننا. ومن اجاز من سفر إلى بلاد الكفار من بعض الفقهاء جازوه بشروط. ومنها ان يكون ان الانسان متخصصا في الدين وان يذهب متسترا داعية إلى الله عز وجل ونحو ذلك. يعني حتى المنجزين ما اجازوه على الاطلاق - 00:02:50

- 00:03:10